المتجر الرائج

في

الفصل بين السني والتكفيري الخارج

وفيه رد

على

أحمد بن أبي العينين المصري

لأبي عبد الله

أبي بكر بن ماهر بن عطية بن جمعة

الحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله أما بعد ..

فإني بهذا العنوان لم أقصد استيعاب الفوارق بين أهل السنة والخوارج، وإنما أردت التنبيه على سوء فهم هؤلاء المكفرين للناس بالمعاصي، والتي هي دون الشرك الأكبر -بلا شك- وأن القوم لم يوفقوا لفهم أدلة الكتاب والسنة، فلم يفهموا الأدلة على ضوء أهل السنة والجماعة لها، ولم يوفقوا للتفصيل في موضع التفصيل، فضلوا من حيث يظنون أو يعتقدون أنهم اهتدوا، ففارقوا بفهمهم السيئ الكتاب والسنة وسبيل السلف الصالح، وصاروا في عِداد المكفرين للمسلمين بالكبيرة، وهذا أصل كبير عند الخوارج القدامى ومن جرى مجراهم من الخوارج العصريين الذين ينتسبون إلى مذهب السلف زورًا وبهتانًا وافتراء عليه وعلى أهله، ولقد أردت في هذه العجالة أن أعرج على تفصيل أهل العلم لبعض الأدلة وفهمهم لها على سبيل الاختصار لا على سبيل البسط والإسهاب؛ ذلك لأن سبيل السلف أوضح من أن يوضح ولا يخفى إلا على من أعمى الله بصيرته وساء فهمه وضل سعيه أو طفح كيله بالجهل، فمن ذلك قوله تعالى:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ}

فأقول: إن من تولى اليهود والنصارى أو غيرهم من الكفرة والمشركين على اعتقاد أن دينهم حق وصدق بحيث يحب ما هم عليه من الدين الباطل أويساوى دينهم الباطل بدين الإسلام الحق أويفضل دينهم الباطل على دين الله الحق أو يظاهرهم ويعاونهم على المسلمين محبة لدينهم الباطل ورغبة في علوه وارتفاعه وإعزاز أهله ومحبة لانخفاض دين الرسول ورغبة في إذلاله وإذلال أهله ووضعه ووضع أهله، أويستنصر بهم ويستنجد بهم ويستغيث بهم على المسلمين قهرًا للمسلمين ولدينهم وإذلالاً للإسلام وأهله ومحاربة للتوحيد وأهله، أو يتشبه بهم على وجه تفضيل دينهم على دين الإسلام أو مساواته به أو استباحةً واستجازة واستحلالاً لمثل هذا التشبه المبنى والمعقود على تفضيل شعائر كفرهم ودينهم الباطل – أقول:

إن من تولى الكفار على هذه الوجوه ونحوها فلا شك في كفره، أما من أحب كافرًا لشجاعته، أو أحب كرمه، أو أحب زوجته الكتابية لجمالها، أو أحب أباه الكافر أو أمه الكافرة أو أخاه الكافر محبة طبعية جبلية لا لما هم عليه من الكفر، أو استنصر بكافر على مسلم لرغبة في مالٍ أومنصب أو جاه ونحو ذلك من الأطماع والرغبات لا لمحبة دين ذلك الكافر، أو أعان كافرًا على مسلم للرغبة السابقة لا لمحبة دين ذلك الكافر ولا لكراهته دين الله، أو سمح وأذن للكافر بقتل مسلم أو ضربه أو أذاه تحقيقًا لرغبة نحو التى سبقت أو مثلها، أو خوفًا ورهبة من ذلك الكافر، فإن هؤلاء وأمثالهم الذين يتولون هؤلاء الكفار على هذا النحو من التولى قد فروا من الكفر الأكبر قطعًا وجزمًا ويقينًا وهذا هو تفصيل أهل العلم، الذي من لم يأخذ به خاب وخسر في الدنيا والآخرة واقترف مذهب الخوارج على بصيرة وتقحم في النار على بصيرة.

وبعد هذا يقال: إن محبة الرجل لامرأته الكتابية، محبة الرجال للنساء أو محبة الابن لأبيه الكافر أو الأخ الكافر محبة جبلية طبيعية لا بأس بها إذ ليست متعلقة بمحبة ما هم عليه من الدين الباطل، **ويقال كذلك:**

إن البيع والشراء الأصل فيهما الحل مع المسلم والكافر وكذلك سائر المعاملات التي لم يرد بتحريمها نقل بل لم ينه الله سبحانه وتعالى عن البر والإقساط إلى الذين لم يقاتلونا في الدين ولم يخرجونا من ديارنا ولم يظاهروا على إخراجنا فقال تعالى:

{لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}

وأمر الله نبيه بالإحسان في المجادلة فقال :

{ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}

وقال تعالى: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}

وقال تعالى: {وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا}[1]

ومن لم يفصل تفصيل أهل السنة في مثل قوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: ((**من غشنا فليس منا**)) وقوله: ((**من حمل علينا السلاح فليس منا**)) وقوله: ((**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**)) ونحو تلك الأحاديث بحيث يكفر بالكبيرة فقد نحا منحى الخوارج.

١- فعلى هذا –وغيره مما يأتي ذكره- دلت الأدلة وكلام أهل العلم.

وكذلك من لم يفصل تفصيل أهل السنة في مثل قوله تعالى:

{وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} بحيث يكفر بالكبيرة، فقد اعتقد عقيدة الخوارج، ومن لم يفصل تفصيل أهل السنة في مثل قوله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم– فيمن قتل نفسه بسم أو بحديدة أوبترديه من جبل:

((من تحسى سمًا فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها أو يجأ بها نفسه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا)) .

أقول: من لم يفصل في هذا الحديث ونظائره وأشباهه بحيث يكفر المسلمين بالكبيرة، فقد ضل سواء السبيل وذهب مذهب الخوارج وسلك مسلكهم – أبعدهم الله– وليعلم أن كثيرًا من الأدلة جاءت وسيقت مساق الترهيب من الكبائر، ولا يؤخذ منها التكفير بالكبيرة إلا على مذهب الخوارج ومن جرى مجراهم، بل إن هناك فرقًا بين الحكم بالكفر–إن ثبت– على العموم والحكم على التعيين، فليس كل من وقع في الكفر صار كافرًا أو وقع الكفر عليه، حتى تستوفى الشروط من العلم والقصد والاختيار والذكر ونحو ذلك وتنتفي عنه الموانع من الجهل والإكراه والخطأ والنسيان والتأويل ونحو ذلك، بل ينبغي أن يُعلم أن المعلوم من الدين بالضرورة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فياله من دين رحمة وعدل قال تعالى:

{رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا}

وقال: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}

وقال: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ}

وقد عذر الله عبده الذي قال: ((**اللهم أنت عبدي و أنا ربك**)) بخطئه فقال أخطأ من شدة الفرح، وعذر عبده الذي أمر بنيه إذا مات أن يحرقوه ويذروه في يوم عاصف ويذروا نصفه في اليم ونصفه في البر وقال:

((لئن قدر الله على ليعذبني عذابًا لا يعذبه أحدًا من العالمين أو قال: ((**عذابًا شديدًا**)) **فجمعه الله عز وجل وبعثه وقال له: لم فعلت ذلك؟ " قال: مخافتك يا رب أو خشيتك يا رب فقال له: فقد غفرت لك**)) أو كما في الحديث، فهذا رجل شك في قدرة الله وعذره الله بجهله.

وليعلم أن الأصل في المسلمين الإسلام وقد دخلوه بيقين فلا ينقلون عنه إلا بيقين مثله أو أقوى منه أما الظنون فلا، قال تعالى:

{إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى}

وقال: {وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا}

وقال في الذين اعتقدوا قتل المسيح وصلبه: {مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا * بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا}

وقال النبي– صلى الله عليه وسلم– : ((**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث**))

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ}

وتكفير المسلم بالكبيرة ظنًا ممن كفره أنه كافر هو من هذا النوع من الظن الإثم.

ألا فليتق الله أناسٌ لم يرحموا عباد الله ولم يعدلوا فيهم ولم يحكموا فيهم بحكم الله، فإن الحكم على المسلم بالكفر لمن أعظم الظلم ولمن أشد أنواع الحكم بغير ما أنزل الله، وإذا كان الخوارج المكفرون للمسلمين بالكبيرة يحتجون على مذهبهم الباطل بمثل قوله تعالى:

{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} فهم أولى بأن يكفروا أنفسهم –لو كان حكمهم صحيحًا–؛ ذلك لأنهم لم يحكموا في هذا الباب بحكم الله بل حكموا بغير ما أنزل الله وكفروا المسلمين عباد الله بما لم يكفرهم الله به، وهو ارتكابهم للكبيرة فيلزمهم على مذهبهم تكفيرهم لأنفسهم قبل غيرهم، حيث لم يفصلوا في باب الحكم بغير ما أنزل الله تفصيل أهل السنة[1].

١- قلت: قد كتبت هذا المقال بتاريخه المزبور آخره، ثم وقفت بعد على مقال لأحمد بن أبي العينين المصري في مجلة الهدي النبوي (!!) المصرية العدد ٣٧ الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٥ !! بعنوان: "رغم أنف المفرطين" جاء فيه ما نصه:

قال الإمام البخارى رحمه الله (٥٩٩٠) : حدثنى عمرو بن عباس حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن إبى حازم أن عمرو بن العاص قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم – جهاراً غير سر – يقول " إن آل أبى – قال عمرو فى كتاب محمد بن جعفر بياض –ليسوا بأوليائى ، إنما ولى الله وصالح المؤمنين " ، زاد عتبة بن عبد الواحد عن قيس عن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي صلي الله عليه و سلم : ولكن لهم رحم آبلها ببلالها ، يعني : أصلها بصلتها .( )

ومعلوم أن حكمهم على المسلمين بالكفر بارتكابهم الكبيرة من أشد أنواع الحكم بغير ما أنزل الله، ولو اختلف العلماء في رجل مسلم هل كفر أم لا؟ فالأصل بقاؤه على الإسلام، ولابد من استصحاب هذا الأصل ضرورة ما لم يكن هناك دليل قاطع ويقيني لا شك فيه ينقله عن الإسلام إلى الكفر، وقد مر اشتراط استيفاء الشروط وانتفاء الموانع في باب الحكم على المعين بالكفر، فالأمر خطير والخطب جسيم شديد، وقد قال -صلى الله عليه وعلى اله وسلم-: ((**من قال لأخيه المسلم يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كذلك وإلا رجعت عليه أو حارت عليه**)) أو كما قال النبي- صلى الله عليه وعلى اله وسلم-.

ويحسن أن أذكر هنا حديث أبي هريرة، الصحيح، عن النبي -صلى الله عليه وعلى اله وسلم- أنه قال :

((**إن الله كتب كتابًا فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي تغلب غضبي** وفي لفظ: **سبقت غضبي**)) أو كما في الحديث.

وقد استشكل بعض العلماء هذا الحديث لورود لفظه في بعض طرقه ، وهي :(آل أبي طالب) ، لظنهم أن ذلك يشمل كل آل أبي طالب مؤمنهم ، و كافرهم ، و فاسقهم ، و ليس كذلك ، قال الحافظ : نقل ابن التين عن الداودي أن المراد بهذا النفي من لم يسلم منهم فهو من إطلاق الكل و إرادة البعض ، و المنفي هذا المجموع ، لا الجميع ، ثم بين رحمه الله توثيق رواته إلى أن قال : و أما عمرو بن العاص و إن كان بينه و بين علي ما كان فحاشاه أن يتهم ، و للحديث محمل صحيح ، لا يستلزم نقصا في مؤمني آل أبي طالب ، و هو إطلاق سائغ كقوله في أبي موسي :" إنه أوتي مزمارا من مزامير آل داود " و قوله صلى الله عليه و سلم : " آل أبي أوفي " ، و خصه بالذكر مبالغة في الانتفاء ممن لم يسلم لكونه عمه و شقشق أبيه ، و كان القيم بأمره و نصره و حمايته ، و مع ذلك فلما لم يتابعه علي دينه انتفي من موالاته

قلت : و في معني الحديث ما رواه أحمد (٢٢٠٥٢) بإسناد صحيح عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : لما بعثه رسول الله صلى الله عليه و سلم إلي اليمن خرج معه رسول الله صلي الله عليه و سلم يوصيه ، و معاذ راكب ورسول الله صلي الله عليه و سلم يمشي تحت راحلته ، فلما فرغ قال : يا معاذ إنك عسي أن لا تلقاني بعد عامي هذا ، و لعلك أن تمر بمسجدي هذا و قبري ، فبكي معاذ جزعا لفراق رسول الله صلي الله عليه و سلم ، ثم التفت ، فأقبل بوجهه نحو المدينة ، فقال : إن أولي الناس بي المتقون ، من كانوا و حيث ما كانوا . الحديث أصل عظيم فى قضية الولاء والبراء

و قد عالج الحديث قضية مهمة في غاية الأهمية ، و هي أن ولاء المؤمن يجب أن يكون للمؤمنين ، و يجب أن تبرأ من الكافرين ، و هي من أهم قضايا الدين بعد التوحيد ، و النصوص الواردة في بيانها في الكتاب و السنة أكثر من أن تحصر ، فمن ذلك قول الله عز وجل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) (المائدة:٥١)

هكذا حسم الله عز وجل قضية الولاء و البراء ، و بين حكم الذي يوالي الكفار من اليهود و النصاري و غيرهم ، فأنزله حكما صريحا لا لبس فيه و لا يحتمل التأويل : (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ)، ثم بين سبحانه أن الذي يتولاهم أنما يحمله علي ذلك الحرص علي الدنيا و طلب السلامة دائما ، و لذلك لا يعادي أحدا ، و إن عدوا لله ، فقال تعالي : (فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ.وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ) (المائدة:٥٣) ثم بين سبحانه و تعالي أن الإسلام ليس بحاجة لهؤلاء الذين تعلقت قلوبهم بالكافرين ، فقال تعالي : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) (المائدة:٥٤) . وهذا نظير قوله تعالي:(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ)(الفتح: من الآية٢٩) ثم حسم الله عز وجل قضية الولاء بقوله تعالي : (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ. وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) (المائدة٥٥:٥٦) و يشهد لقول الحافظ رحمه الله عن أبي طالب : و خصه بالذكر مبالغة في الانتفاء ممن لم يسلم لكونه عمه ، و شقيق أبيه ، و كان القيم بأمره و نصره و حمايته ، و مع ذلك فلما لم يتابعه علي دينه انتفي من مولاته قول الله تعالي :(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ.قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) (التوبة٢٤:٢٥).، و قال تعالي : (لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (المجادلة:٢٢). انتهى

قلت: هكذا سلك كاتب المقال المذكور في موالاة الكافرين، مسلك أهل البدع والضلال من الخوارج وغيرهم، حيث سلك مسلك الإطلاق والإجمال ولم يسلك مسلك أهل السنة في التفصيل والبيان في أمر توليهم أو موالاتهم كما بينا لك، وقد قال ابن القيم -رحمه الله-:

فعليك بالتفصيل إن هم أطلقوا أو أجملوا فعليك بالتبيان

وقال -أيضًا-:

فعليك بالتفصيل والتبيين فالـ إطلاق والإجمال دون بيان
قد أفسدا هذا الوجود وخبطا الـ الأذهان والآراء كل زمان

أو كما قال -رحمه الله-

فالرحمة الرحمة يا عباد الله بعباد الله، وحذار أهل السنة من شُبَهِ أهل الأهواء من الخوارج وغيرهم الذين يمرضون قلوب من أصغى إلى شبههم فإنها سريعة النفاذ إلى قلوب أهل الجهل أو الهوى ولا تناظروهم إلا من كان منكم خبرًا بحال القوم وبشبههم وبالردود عليها من الكتاب والسنة وطريقة سلف الأمة في فهم النصوص والتوفيق والجمع بينها، وقد ناظر ابن عباس الخوارج وناظرهم غيره ممن هو من أهل العلم من بعده، وتذكروا قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ}

وقد ثبت في الحديث عن عائشة رضي الله عنها أن النبي –صلى الله عليه وعلى اله وسلم– قرأ هذه الآية ثم قال:

((فإذا رأيتِ الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئكِ الذين سمى الله فاحذروهم))

ومن سبل الحذر ووسائله، البعد عن مجالسهم ومناظرتهم والمؤانسة بهم وكلامهم والأكل والشرب معهم والخلطة بهم على أي وجه كانت، اللهم إلا ما كان على سبيل إكراه فينبغي الحذر منهم والبعد عنهم وعدم الإصغاء إلى ما يقذفون من الشكوك والشبهات الباطلة قدر الإمكان.

و اللهم إلا ما كان من جنس ما سبق ذكره من مناظرة أهل العلم لهم ومجادلتهم، فرحم الله رجلاً عرف قدر نفسه وأخذ بنصيحة الرسول –صلي الله عليه وعلى اله وسلم، وامتثل أمره الذي سبق ذكره ألا وهو قوله: (فاحذروهم)

وفي الختام أسأل الله أن يعيذنا وإخواننا من الأهواء المردية، والشبهات المضلة، وأن يبصرنا بالحق، ويثبتنا عليه حتى نلقاه، وأن يعيذنا وإخواننا وأهلينا وأبنائنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يجعلنا من أنصار دينه الذابين عنه النافين عنه تحريف الجاهلين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وسلم.

انتهى في يوم السبت الموافق العشرين من شهر صفر لسنة ثمان وعشرين وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها الصلاة والسلام[1].

كتبه

أبو عبد الله

أبو بكر بن ماهر بن عطية بن جمعة المصري

١– تم إضافة الحاشية التي فيها الرد على ابن أبي العينين المصري والتي قبلها في يوم الخميس، الموافق السادس عشر من شهر رمضان، لسنة إحدى وثلاثين وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية –على صاحبها الصلاة والسلام–.